

14 December 1999
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية
الفريق العامل المعني بالقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات
المتصلة بالبواب ٤ من النظام الأساسي
نيويورك

١٦-٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٩
٢٦ تموز/يوليه - ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٩
٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

ورقة مناقشة مقدمة من المنسق

الباب ٤ - تنظيم المحكمة وتكوينها

القواعد المتصلة بالقاضي المفرد ونشر قرارات المحكمة ولغات العمل في
المحكمة وخدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية والإجراء المنطبق
على وثائق المحكمة

المادة ٣٩

القاضي المفرد

- ١ - كلما قررت الدائرة التمهيدية أن تسمي قاضيا مفردا وفقا للفقرة ٢ ب '٢' من المادة ٣٩ تقوم بذلك على أساس معايير موضوعية تكون قد وُضعت من قبل. ويعتمد القاضي المسمّى القرارات المناسبة بشأن المسائل التي لا ينص النظام الأساسي وهذه القواعد صراحة على أن تبت فيها الدائرة بكامل هيئتها.
- ٢ - يجوز للدائرة التمهيدية أن تقرر، من تلقاء نفسها أو بناء على طلب أحد الأطراف، عند الاقتضاء، إحالة مهام القاضي المفرد إلى الدائرة بكامل هيئتها.

المادة ٥٠

نشر قرارات المحكمة

- ١ - لأغراض الفقرة ١ من المادة ٥٠، تعتبر القرارات التالية على أنها تحل مسائل أساسية:
 - (أ) جميع قرارات شعبة الاستئناف؛
 - (ب) جميع قرارات المحكمة بشأن ولايتها القضائية أو فيما يتصل بمقبولية قضية ما عملاً بالمواد ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠؛
 - (ج) جميع قرارات الدائرة الابتدائية بشأن الإدانة وتسليط العقوبة والتعويضات للضحايا عملاً بالمواد ٧٤ و ٧٥ و ٧٦؛
 - (د) جميع قرارات الدائرة التمهيدية عملاً بالفقرة ٣ (د) من المادة ٥٧؛
 - (هـ) ...^(١)
- ٢ - يجوز للرئاسة أن تقرر نشر قرارات أخرى بجميع اللغات الرسمية للمحكمة متى كانت هذه القرارات تهم مسائل رئيسية تتصل بتفسير النظام الأساسي أو تنفيذه أو تتصل بمسألة رئيسية من مسائل المصلحة العامة.

لغات العمل في المحكمة^(٢)

- ١ - لأغراض الفقرة ٢ من المادة ٥٠، تأذن الرئاسة باستخدام إحدى اللغات الرسمية للمحكمة كلغة عمل في الحالتين التاليتين:
 - (أ) متى كانت أغلبية الأطراف في القضية المعروضة على المحكمة تفهم تلك اللغة وتتكلمها وطلب ذلك أي مشارك في الإجراءات^(٣)؛
 - (ب) أو متى طلب ذلك المدعي العام أو الدفاع.
- ٢ - يجوز للرئاسة أن تأذن باستخدام إحدى اللغات الرسمية للمحكمة كلغة عمل إذا اعتبرت أن تلك اللغة تزيد من فعالية الإجراءات.

(١) يجوز أن تكون محتويات هذه القائمة موضوع مفاوضات أخرى.
 (٢) لتيسير تطبيق هذه القاعدة، قد يلزم إدراج قاعدة في لائحة المحكمة تنص على أن تبذل المحكمة قصارها لكفالة إمام واحد على الأقل من قضاة الدائرة التي تنظر في القضية باللغة الرسمية المستخدمة كلغة عمل في قضية بعينها.
 (٣) أشير إلى أن هذه العبارات قد تكون عامة أكثر مما ينبغي.

خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

تُرتب المحكمة لخدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية اللازمة لكفالة تنفيذ التزاماتها بموجب النظام الأساسي وهذه القواعد.

الإجراء المنطبق على نشر وثائق المحكمة

تكفل المحكمة أن تحترم كل وثيقة يجب نشرها وفقا للنظام الأساسي وهذه القواعد واجب حماية سرية الإجراءات وأمن الضحايا والشهود.
